



28 نونبر 2023

7243

## قرار

### إعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمدرسة الحسنية للأشغال العمومية برسم سنة 2023

#### لن وزير التجهيز والماء؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،  
وعلى المرسوم رقم 2.23.546 صادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشأن النظام الأساسي الخاص بالهيئة المشتركة بين الوزارات للأساتذة الباحثين بمؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات،  
وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2646.15 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كفاءات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أساتذة التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر.

#### يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

يفتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمدرسة الحسنية للأشغال العمومية في وجه الأساتذة المحاضرين المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 14 من المرسوم رقم 2.23.546 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بالأساتذة المحاضرين المؤهلين العاملين بالمدرسة والحاصلين على الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى هاتين الشهادتين وعلى التأهيل الجامعي، وكذا الأساتذة المؤهلين المنصوص عليهم في المادة 15 من المرسوم المشار إليه أعلاه، والذين قضوا جميعهم ما لا يقل عن ست سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

#### المادة الثانية:

ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:  
طلب خطي موجه للسيد مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية؛  
- نسخة من السيرة الذاتية للمتريشح؛  
- استمارة الترشيح معبأة وفقا للملحق رقم 2 رفقته؛



-نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهاداتتين؛  
- نسخة من شهادة التأهيل الجامعي، ويعفى من الإدلاء بهذه الشهادة المترشحون المنصوص عليهم في المادة 15 المرسوم رقم 2.23.546 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) المشار إليه أعلاه؛  
- نسخة من قرار التعيين في إطار أستاذ مؤهل؛  
- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ مؤهل وذلك إلى غاية تاريخ آخر أجل لإيداع الترشيحات؛  
- تقرير مفصل للأنشطة العلمية والبيداغوجية يحدد فيه المترشح الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة وبرامج التكوين الملقنة وكذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحات والتدريبات وفقاً للملحق رقم 3 رفقته، مؤشر عليها من طرف مدير المدرسة؛  
-الإدلاء بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح يؤشر عليها، وذلك في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص عن المدخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج ضمن شبكة التقييم الملحقة بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2646.15 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليو 2015) السالف ذكره.  
- باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلاء بجميع الوثائق في خمس نسخ (05) كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

#### المادة الثالثة:

- تودع طلبات الترشيحات لولوج إطار أساتذة التعليم العالي مرفقة بالملف العلمي والبيداغوجي لدى كتابة المدرسة الحسنية للأشغال العمومية مقابل وصل، وذلك ابتداء من 1 دجنبر 2023 إلى غاية 26 دجنبر 2023 .

#### المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار بمقر المدرسة وبموقعها الإلكتروني: [www.ehtp.ac.ma](http://www.ehtp.ac.ma)

وزير التجهيز والماء  
نزار بركة